

# هل يجوز لمن ليس له جماعة يصلی معهم أن يتبع صوت المصلی في الحرم ويصلی معه؟ ابن حميد - كبار العلماء

عبدالله بن حميد

اه هل يجوز لمن ليس له جماعة يصلی معهم أن يتبع صوت المصلی في الحرم ويصلی تقول هل يجوز ان يصلی الانسان خلف امام الحرم وهو في مسكنه نقول لك لا الا بشرط ان يرى الامام او بعض المأمورين في اثناء الصلاة. فيصبح - 00:00:00 حينئذ فاذا لم يرى وانما يسمع الصوت قط فهذا لا يصح الاقتداء. من شرط صحة الاقتداء ان يرى المصلی الامام او بعض المأمورين المأمورين ولو في الصلاة فاذا كان كذلك صح الاقتداء. وما دام انه لم يرى لا اماما ولا مأمورا فهذا لا يصح الاقتداء. وان كان بينهما طريق - 00:00:29

شارع مسلوك هذا ايضا فيه خيام لكن الظاهر جواز الاقتداء ما دام انه يرى الامام او المأمور كما اشار اليه الموفق وغيره والله اعلم. نعم - 00:00:58